

بيان

تعلم الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية أن الجمهورية التونسية أصبحت انطلاقاً من يوم 1 نوفمبر 2017 عضواً بالإتفاقية رقم 108 لمجلس أوروبا المتعلقة بحماية الأشخاص تجاه المعالجة الآلية للمعطيات الشخصية، وذلك على إثر المصادقة على الإتفاقية المذكورة وعلى بروتوكولها الإضافي رقم 181 بمقتضى القانون الأساسي عدد 42 المؤرخ في 30 ماي 2017 وإيداع وثائق المصادقة عليها لدى المجلس الأوروبي في 17 جويلية 2017 وانقضاء المدة القانونية اللاحقة لتاريخ الإيداع حسبما تقتضيه أحكام الإتفاقية رقم 108.

وتكون الجمهورية التونسية الدولة الرابعة غير المنتمية لمجلس أوروبا التي تنظم إلى الإتفاقية وتسبق بذلك مطالب انضمام كل من المغرب وبركينا فاسو والرأس الأخضر والأرجنتين والمكسيك. ان هذا الانضمام يمثل اعترافاً من قبل الدول الأوروبية بحسن تمشي الدولة التونسية نحو إرساء منظومة تحمي فعلياً المعطيات الشخصية وهو ما يخول تحويل المعطيات الشخصية من دول الاتحاد الأوروبي إلى تونس.

هذا وتجدر الإشارة إلى ان الفضاء الأوروبي الذي يمثل الشريك الاقتصادي الأكثر تعاملًا مع الدولة التونسية سيطور أطواره القانوني في هذا المجال بداية من يوم 25 ماي 2018 تاريخ دخول التشريع الأوروبي الجديد عدد 79/2016 حيز النفاذ. وسعيًا من السلط العمومية التونسية إلى مواكبة هذا التطور الحاصل على مستوى التشريع الأوروبي، قامت وزارة العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الانسان باستشارة وطنية موسعة منذ يوم 7 جويلية 2017 حول مشروع القانون الجديد المتعلق بحماية المعطيات الشخصية، توجت نتائجها بتنظيم الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية لورشة عمل حول مشروع القانون يوم 12 أكتوبر 2017 تم خلالها بسط الإشكاليات المطروحة ومناقشتها.

رئيس الهيئة
شوقي قنداس

